ناسخة لقوله اتقوا الله حق تقاته واسمعوا ما امرتكم به سماع
قبول واطيعوا وانفقوا في الطاعة خيرا لانفسكم خبر يكن مقدرة
جواب الامر ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون الفائزون
ان تقرضوا الله قرضا حسنا بان تتصدقوا عن طيب قلب يضاعفه
لكم وفي قراءة يضعفه بالتشديد بالواحدة الى عشر الى سبع
مائة واكثر ويغفر لكم ما يشاء والله شكور مجاز على الطاعة
حليم في العقاب على المعصية عالم الغيب السر والشهادة
العلانية العزيز في ملكه الحكيم في صنعه سورة الطلاق مدنية
ثلاثة عشر اية بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها النبي المراد
امته بقرينة ما بعده او قل لهم اذا طلقتم النساء اي اردتم
الطلاق فطلقوهن لعدتهن لاولها بان يكون الطلاق
في طهر لم تمس فيه لتفسيره صلى الله عليه وسلم بذلك رواه
الشيخان واحصوا العدة احفظوها لتراجعوا قبل فراغها
واتقوا الله ربكم اطيعوه في امره ونهيه لا تخرجوهن من
بيوتهن ولا يخرجن منها حتى تنقضي عدتهن الا ان
ياتين بفاحشة زنا مبينة بفتح الياء وكسرها اي بينت
وبينة فيخرجن لاقامة الحد عليهن وتلك المذكورات
حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه
لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك الطلاق امرا مراجعة
فيما اذا كان واحدة او اثنتين فاذا بلغن اجلهن قاربن انقضاء
عدتهن فامسكوهن بان تراجعوهن بمعروف من غير ضرار
او فارقوهن بمعروف اي اتركوهن حتى تنقضي عدتهن ولا
تضاروهن بالمراجعة واشهدوا ذوي عدل منكم على المراجعة
او الفراق واقيموا الشهادة لله لا للمشهود عليه او له ذلكم
يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ومن يتق الله

يجعل

يجعل له مخرجا من كرب الدنيا والاخرة ويرزقه من حيث لا يحتسب
يخطر بباله ومن يتوكل على الله في اموره فهو حسبه ان الله بالغ
امره مراده وفي قراءة بالاضافة قد جعل الله لكل شيء كرخاء وشدة
قدرا ميقاتا واللائي بهمزة وياء وبلا ياء في الموضعين يئسن من المحيض
بمعنى الحيض من نسائكم ان ارتبتم شككتم في عدتهن فعدتهن
ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن لصغرهن فعدتهن ثلاثة اشهر وال
المسئلتان في غير المتوفى عنهن ازواجهن اما هن فعدتهن
ما في اية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا واولات الاحمال
اجلهن انقضاء عدتهن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن
ان يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا في الدنيا
والاخرة ذلك المذكور في العدة امر الله حكمه انزله اليكم ومن
يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا اسكنوهن اي المطلقات
من حيث سكنتم اي بعض مساكنكم من وجدكم اي سعتكم
عطف بيان او بدل مما قبله باعادة الجار وتقدير مضاف
اي امكنة سعتكم لا ما دونها ولا تضاروهن لتضيقوا
عليهن المساكن فيحتجن الى الخروج او النفقة فيفتدين منكم
وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فان
ارضعن لكم اولادكم منهن فاتوهن اجورهن على الارضاع
واتمروا بينكم وبينهن بمعروف بجميل في حق الاولاد بالتوافق
على اجر معلوم على الارضاع وان تعاسرتم تضايقتم في الارضاع
فامتنع الاب من الاجرة والام من فعله فسترضع له
للاب اخرى ولا تكره الام على ارضاعه لينفق على المطلقات
والمرضعات ذو سعة من سعته ومن قدر ضيق عليه
رزقه فلينفق مما اتاه الله اي على قدره لا يكلف الله
نفسا الا ما اتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا وقد جعل

Copyright © King Saud University